

عقد قسمة رضائية و تخارج لاحد الوارثة
بشأن تركة المرحوم=====

انة فى يوم // الموافق قد أتفق كلا من:-

1-

2-

3-

4-

تمهيد

و ذلك بعد ان اقروا جمعيا باهليتهم للاتفاق و التعاقد حيث انهم بالغين جميعا على
فقد اتفقوا على مايلى:-

*توفى المرحوم ===== فى // 2001و ترك ما يورث عنه عبارة عن اطيان زراعية عبارة
عن سبعة و عشرين فدان و تسعة قيراط و خمسة عشر سهما وا قعة جميعا فى
زمام قرية == و ==مركز المحلة الكبرى وحدودها كالاتى:

-خمسة عشر فدان فى حوض == و == و الكائنة بزمام====مركزالمحلة حدودها كالاتى
الحد البحرى / القطعة 97باقى ملك البائعين الحد الشرقى /مسقة مناصفة يليها
الاصلاح الزراعى

الحد القبلى / مسقة مناصفة و فاصل حوضى و باقى القطعة محطة مجارى الحد
الغربى /القطعة 97و باقى القطعة

و مساحة 2 فدان و8 قيراط بحوض ورد شفيق وحدودها/ الحد البحرى/مناصفة يليها
الاصلاح الزراعى الحد القبلى / بعضه مسقة مناصفة و فاصل حوضى و باقى القطعة

محطة مجارى الحد الغربى القطعة 97و باقى القطعة 0
و مساحة 2 فدان و8 قيراط بحوض ورد شفيق وحدودها/

الحد البحرى الشرقى/القطعة 86 الحد القبلى/ ترعة الواخلة الحد الغربى/ مصرف
مناصفة

ومساحة 3 فدان و4 قيراط بحوض الشامين بزمام العامرية مركز المحلة
وقطعة مساحتها 7 فدادين و5 قيراط و15 سهم بحوض الشامين بحرى

-وعقارات و هى عبارة عن منزل مساحتة مائة وعشرة متر مربع بشوارع داير الناحية
بقرية ===== مكون من ست طوابق بالاسمنت المسلح و منزل مساحتة ستمائة متر
مربع تقريبا و مبنى على جزء منة و الاخر فضاء

و منزل الكائن بشوارع ابو القاسم بيع لقسم اول المحلة محافظة الغربية مساحتة
206 متر مربع و حدوده

الحد البحرى/ شوارع ستة متر الحد الغربى / ورثة على القولى و اخرين
الحد الشرقى جامع الشيخ محمد الحد القبلى 93شوارع ابو القاسم و بة باب عمومى

مكون من ست طوابق الدور الاول مخزن و باقية الادوار الخمسة كل دورة شقتين
مخبر افرنجى الواقع بدائرة قسم ثانى المحلة بش ===== وقد تم تحرير عقد خاص بالمخبر

موقع عليه من جميع الورثة بالتخارج واختصاص =====به وقد تم الاتفاق بين جميع
الورثة على الاتى/

اولا/ هذا التمهيد جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق
ثانيا/ يختص كل طرف من الورثة بنصيب كل ذكر 3 ف4 ط4 س و نصيب البنات فكرية

وهدى 3 ف4 ط4 س
نصيب الارملة السيدة / ===== المساحة 2فدان و8 قيراط بحوض و رد شفيق

والمحددة بالحدود والمعالم الاتية الحد البحرى القطعة 76 ملك ورثة الرحوم == و
القبلى / ترعة الدواخلة مشروع و الغربى مشية زراعية و ترعة ملك البهلوان و الحد

الشرقى ملك ورثة المرحوم=====

ثالثا / وقد اتفق الورثة و تراضيا فيما بينهما و بناء على رغبة السيد / == و يختص
بنصيب ثلاثة فدادين و اربع قراريط و اربع اسهم و الواقعة بحوض الشامين قبلى و

حدودها كالاتى
القطعة الاولى/ مساحة ثمانية عشر قيراطا بزمام ===== بحوض ===== قبلى / 10 و

الموضحة الحدود والمعالم و كالاتى الحد الشرقى ترعة و بها الساقية و الحد الغربى و
=====تالحد البحرى و مصرف مناصفة و مع == الحد القبلى مسقة مناصفة بين

البائع و ملك=====

و القطعة الثانية / و مساحتها و فدان و تسع قراريط و و سبعة اسهم و بحوض
=====ة و قسم تانى فى القطعة رقم 132 / * 127/ 125/ 18/ بزمام====مركز

المحلة الكبرى و الموضحة الحدود المعالم
الحدالشرقى / ===== والحد الغربى * /==== الحد البحرى / مصرف صرف مناصفة ==

الحد القبلى / مسقة مناصفة مع=====

و القطعة الثالثة /مساحتها و فدان واحد لاغير بحوض===== قبلى/ بزمام====مركز
المحلة 10 و حدودها كالاتى

الحد الشرقى / ===== الحد الغربى ملك الست البائعة
الحد البحرى / مسقة مشتركة مع ===== الحد القبلى / مشاية عمو مية

ثالثا / وقد اتفق كل الورثة وتراضيا فيما بينهما و بناء على رغبة السيد / وانة يختص
بنصيب 3ف4ط4س ثلاث فدادين واربعة قراريط واربعة اسهم وحدودة كالاتى الحد

الشرقى / ترعة وبها الساقية الحدالغربى/==== الحدالبحرى / مصرف مناصفة مع الحاج
== الحد القبلى/ مناصفة بين البائع وملك=

رابعا - وقد قبل كل الاطراف فيما عدا ===== والحاجة == أنصبتهم وتبقى شائعة فيما
بينهم دون تحديد للحدود الخاصة بنصيب كلا منهم

خامسا-بالنسبة للمنزل الواقع بالشوارع العمومى المقام على ستة ادوار فقد قبل كل
الذكور الاختصاص بة دون الاناث حيث ان يختص بالدور الاولى == بالدور الثانى == و
بالدور الثالث =====و بالدور الرابع ===== و بالدور الخامس == و بالدور السادس

سادسا-وتبقى الارض المقام عليها المبنى ملكا شائعاً للجميع من الذكور فقط
وتعهد كل ذكر انة يدفع مبلغ 6 ستة الاف جنيه للاناث والحاجة عليات وقد قام السيد
=== بتسوية دينة من ضمن باقى ميراثه من التركة وسدادا لاشقائة الاناث
*سابعاً - و يقر === بانه استلام نصيبه الشرعى من باقى عناصر التركة من مواشئ
وماكينات مياة وعربة كارو وحصان وحمار وباقى معدات الزراعة ومستلزماتها من تركة
المرحوم=== /

ثامناً -المنزل الكبير الواقع بأرض===== الحد الشرقى / منزل ملك=====
الحد الغربى / شارع 4م مناصفة الحدالقبلى / ===== الحد البحرى/ شارع 8م مناصفة
أختص كل طرف فية بنصيبه الشرعى وحسب وضع يده على ان يكون لكل طرف
75متراً مربعاً يخص نصيب ===75متراً فضاء واقعين بالناحية القبلىة حدوهم كالاتى :-
الحد الشرقى / ===وأخوته
الحد الغربى/ شارع 4م مناصفة الحد البحرى / باقى ملك الورثة الحد القبلى / منزل
=ملك ا=

تاسعاً -وقد اقر كل طرف من الورثة بأنة قد اختص بنصيب سالف الذكر فقد تسلم ما
يخصه من الادوات والمعدات والمواشئ سالف الذكر=
عاشراً -وقد أقرت السيدة / ===== بأستلام كل نصيبهم فى المنزل الواقع بالشارع
العمومى بواقع كل ذكر 6000 ستة الاف جنيه أى إجمالى قدرة 36000 جنية ستة
وثلاثون الف جنيه يقسم عليهم بواقع نصف للسيدة هدى وفكرية والنصف للام
السيدة عليات امام الشورىجى=

حادى عشر/وقد أتفق كل الورثة عدا=====والحاجة=====على ان يختص كل من = و=
= و= و= و= و= بمساحة إجمالية قدرها 15 خمسة عشر فداناً واقعة بحوض
الخضرة والصفرة رقم 1 بزمام الدواخلىة -والقطعة الثانية ومساحتها 7 ف 5 ط 15س
واقعة بحوض الشامين زمام العامرية وحدودها محدودة للجميع
اتفق جميع الورثة على ملكية العقار الكائن بشارع =====قسم اول المحلة على
الشيوع من ملكية الطوابق و ملكية الارضية و ويوزع ربعة بتساوى على جميع الورثة
كلاحسب نصيبه الشرعى

ثانى عشر*وقد أقرت السيدة / ===== التى اختصت بنصيبها سالف الذكر وتخرجت
من التركة فيما يخص الاطيان الزراعية فقط وكذا = والذى أختص بالنصيب السالف
والذى تسلمه ووضع يده عليه وأصبح مسؤولاً عنه=
*تقر السيدة / ===== بانها استلمت كامل نصيبها فى الاراضى الزراعية وليس لها
اطيان زراعية أخرى

*يقر السيد / ع=== بأنة تسلم كامل نصيبه فى الارض الزراعية الواقعة بزمام ===مركز
المحلة الكبرى وقد استلم كامل نصيبه فى العقارات وفى كل تركة المرحوم / ===
وأصبح متخارجاً من التركة بعد إقراره بأستلام كامل نصيبه العقارى والزراعى و المالى
فى تركة المرحوم والدة وقد أقر بعدم أحقيته فى المطالبة باى شئ يخصه
ثالث عشر / اتفق جميع الورثة على ملكية العقار الكائن بناحية اول المحلة بشارع
ا=====على الشيوع و توزيع ربعة عليهم كلا حسب نصيبه الشرعى
رابع عشر/وأقر جميع الورثة بان هذة القسمة قسمة نهائية لارجعة فيها
وأصبحوا جميعاً ملتزمين بالتصديق على ذلك امام كافة الجهات الرسمية واصبح كل
فرد مسئول مسئولية مطلقة عن نصيبه وسداد ما يخصه من ضرائب ورسوم وخلافة
للجهات الرسمية

خامساً عشر/ ليس لاحد أن يخالف بنود هذا الاتفاق وأى منازعة فية لاتمنع دون نفاذة
فى مواجهة جميع الورثة بما فيهم من ينازع والذى يخالف ذلك يصبح ملزم بأداء مبلغ
50000خمسون الف جنيه وذلك كشرط جزائى للاخلال بهذا الاتفاق أو عد منفاذة
أوعرقلته مع نفاذ بنوده

المقرين بما فية

الاطراف